الغزو الفكري والاتجاهات المعاصرة
وموقف الإسلام منها (٣)

الرأسمالية
وموقف الإسلام منها

بقلم
أ. د/ حمود بن أحمد الرحيلي
الأستاذ بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة

مكتبة العلوم والحكم

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الثانية
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

الناشر
مكتبة العلوم والحكم
هاتف ٨٤٥٢٢٧٣ - ٨٢٥١٩٤٢
المدينة المنورة - ص.ب : ٦٨٨
المملكة العربية السعودية

الرَّأْسَمَالِيَّة

وَمَوقِفُ الإِسْلاَمِ مِنْهَا

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على رسوله المصطفى الذي جاء بالحق والكتاب الهادي إلى الصراط المستقيم، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدِّين.

أما بعد:

فإنَّ الحضارة المعاصرة بشقيها الشيوعي المنهار والرأسمالي الفردي ـ فهي على الرغم مما حققته من بعض الإنجازات المادية ـ فإنها قد انتهت بالإنسان والمجتمع الإنساني إلى التمزُّق والضياع، وأصبح الناس يلتمسون النور الذي يهدي إلى الطريق الصحيح.

أما الشيوعية فقد تناولتها في بحث آخر، بيّنتُ فيه سبب انهيارها، وبطلان أُسسها ومبادئها، وموقف الإسلام منها والعبر المستفادة من سقوطها.

وأما الرأسمالية التي نحن بصدد الحديث عنها، والتي تمثّل الوجه الاقتصادي الغربي، فإنها قد توسعت في مفهوم الحرية،

مما أدَّى إلى الفوضى في الاعتقاد وفي السلوك، وتفكك عرى الأُسرة، وانحلال الروابط الاجتماعية. وما ذلك إلاَّ لأنها اعتمدت على غير منهج الله تعالى.

أما الإسلام الذي شرَّف الله به هذه الأُمَّة، عقيدةً تحدد صلة الإنسان بخالقه، وشريعةً تنظم المجتمع في مختلف نواحيه، وأخلاقاً فاضلةً هي غاية في النبل والسمو، فهو السبيل الوحيد لإنقاذ البشرية من كل ما تعانيه من أزمات ومشكلات.

قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[1].

وهذا البحث المتواضع هو ضمن سلسلة الغزو الفكري والاتجاهات المعاصرة وموقف الإسلام منها. حاولت فيه إلقاء بعض الضوء على موضوع **«الرأسمالية وموقف الإسلام منها»**.

خطة البحث:

وقد جعلت البحث في مقدمة وأربعة فصول وخاتمة.

وقد اشتملت المقدمة على أهمية الموضوع والخطة ومنهجي في البحث.

والفصل الأول: في التعريف بالرأسمالية ونشأتها؛ وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الرأسمالية.

(١) الأنعام: ١٥٣.

المبحث الثاني: نشأة الرأسمالية.

المبحث الثالث: أشهر المذاهب وأبرز الشخصيات؛ ويشتمل على:

أولاً: المذهب الحر أو الطبيعي.

ثانياً: المذهب الرأسمالي الكلاسيكي.

المبحث الرابع: دور اليهود في نشأة الرأسمالية.

المبحث الخامس: أنواع الرأسمالية.

الفصل الثاني: في أسس الرأسمالية ومصادر رؤوس الأموال؛ وفيه مبحثان:

المبحث الأول: في الأُسس التي يقوم عليها النظام الرأسمالي.

المبحث الثاني: في مصادر رؤوس الأموال.

الفصل الثالث: في عيوب النظام الرأسمالي وآثاره؛ وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في أهم عيوب النظام الرأسمالي.

المبحث الثاني: في آثار النظام الرأسمالي.

المبحث الثالث: في الاصطلاحات التي طرأت على النظام الرأسمالي.

الفصل الرابع: في مواقف الإسلام من الرأسمالية؛ ويشتمل على ما يلي:

تمهيد؛ وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: الإسلام يقرّ الملكية الخاصة في حدود الشرع، ويشتمل على ما يلي:

أ ـ طرق كسب الملكية المشروعة.

ب ـ طرق كسب الملكية غير المشروعة.

المبحث الثاني: الإسلام يراعي معاني الأخلاق.

المبحث الثالث: الإسلام يحثّ على العمل ويكره البطالة والكسل.

المبحث الرابع: الإسلام يقرّر التكافل الاجتماعي بين أتباعه، كما يقوم على أساس الموازنة بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع.

المبحث الخامس: الإسلام لا يقول بالندرة ولا بالوفرة المطلقة، بل كل شيء بمقدار.

المبحث السادس: حكم التأمين في الشرع الإسلامي.

وأما **الخاتمة** فقد أوجزت فيها أهم النتائج والتوصيات.

وقد التزمت في البحث الجانب الاستقرائي، والتأصيل، والمقارنة، وإضافة ما يندرج تحت فروع البحث من جمع متفرق وتلخيص مطول، وإضافة جديد، ونحو ذلك مع سهولة الأسلوب، ووضوح العبارة، على قدر الإمكان.

هذا وقد عزوت الآيات الكريمة إلى السور مع ترقيمها،

كما خرّجتُ الأحاديث النبوية التي وردت في البحث، كما عزوت ما تناولته في البحث إلى المصادر والمراجع التي رجعت إليها في هذا الشأن، مبيناً الكتاب والصفحة، فالمؤلف والطبعة ما أمكن ذلك.

ثم ألحقت بهذا فهرساً للمصادر والمراجع مرتبة حسب حروف الهجاء وآخر للموضوعات.

ولا أزعم أنَّ هذا البحث قد حوى الغاية أو أني أتيت فيه بما لم يسبق إليه أحد، وإنما هو محاولة مني في البحث وعلى قدر الطاقة.

وأسأل الله تعالى أن أكون قد وُفقتُ فيما كتبت، وأن يتجاوز عني فيما قصرتُ فيه، وحسبي أن بذلت جهدي، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله وسلم وبارك على نبيّنا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين.

وكتبه

أ.د. حمود بن أحمد بن فرج الرحيلي

المدينة المنورة يوم الأحد ١٤١٥/١/١٠هـ

الفصل الأول

التعريف بالرأسمالية ونشأتها

المبحث الأول

تعريف الرأسمالية

عرّف علماء الاقتصاد الرأسمالية بتعريفات عديدة إليك بعضاً منها:

هي: ملكية الفرد لأدوات الإنتاج العامة، أو ملكية عدد قليل من الأفراد لهذه الأدوات.

هي: النظام الفردي الذي يسعى فيه كل فرد لتحقيق أرباحه في ظلّ منافسة حرة وحرية اقتصادية تامة.

هي: النظام الذي يتمّ فيه الإنتاج للتبادل في السوق البعيدة بواسطة تاجر الجملة الذي يستخدم أمواله في شراء السلع وتخزينها، واختيار الزمان والمكان لبيعها حتى تتحقق أعلى الأرباح.

هي: في رأي ماركس: نظام يجعل قوة العمل سلعة ككل

السلع تُباع وتُشترى في السوق، والشرط التاريخي لذلك هو تجميع وسائل الإنتاج في أيد قليلة، وإضرار مَن لا يملكون هذه الوسائل إلى بيع قوة عملهم لمالكيها، فالإنتاج في هذا النظام يجعل (عقد العمل) أساساً له.

هي: نظام المشروع الفردي الخاص، النظام الذي تسوده المنافسة الحرة بين الأفراد في سبيل تنمية ثرائهم[١].

إلاَّ أنَّ هذه التعريفات لا تخلو من بعض النقص أو القصور، وذلك بسبب حصرها في موضوع معين، أو تعريفها من وجهة نظر معينة.

وأرى أنَّ التعريف المناسب للنظام الرأسمالي هو:

نظام اقتصادي ذو فلسفة اجتماعية وسياسية، يقوم على أساس إطلاق الحرية الشخصية للفرد فيما يعمل وفيما يكسب، وفيما يملك، وفيما ينفق، دون حدود أو قيود، ومن غير مراعاةٍ لدين أو خُلق[٢].

وذلك لشموله واكتمال جوانبه.

فالملكية المطلقة لوسائل الإنتاج الثلاث وهي: الأرض ورأس المال والعمل، أساس مميز في النظام الرأسمالي،

---

(١) انظر: النظم الاقتصادية في العالم، لأحمد شلبي، ص٤١.

(٢) انظر في هذا: الموسوعة الميسرة، ص٢٣١، الاتجاهات الفكرية المعاصرة، للدكتور: جمعة الخولي، ص١٥٧، من مبادىء النظام الاقتصادي، لمحمود الخطيب، ص٢١.

والمجتمع ضحايا مستمرة في سبيل الحفاظ على حق الملكية المقدس(١).

ولا يعترف النظام الرأسمالي بالملكية العامة إلاَّ حين تدعو إلى ذلك الضرورة(٢).

ولقد ذاق العالم بسبب هذا النظام ويلات كثيرة، وما تزال الرأسمالية تمارس ضغوطها وتدخلها السياسي والاجتماعي والثقافي، وترمي بثقلها على مختلف شعوب الأرض(٣).

المبحث الثاني

نشأة الرأسمالية

ظهر النظام الرأسمالي نتيجة للظروف الاجتماعية والاقتصادية التي سادت المجتمع الأوروبي في القرون الوسطى، وكان أهم سمات ذلك المجتمع قبل ظهور الرأسمالية ما يلي:

١ - سيطرة النظام الإقطاعي على المجتمع، فكانت هناك طبقة المالكين الأغنياء، وطبقة الفقراء، وقد كانت الطبقة الأولى تستغلّ الثانية بكل ما أُوتيت من قوة لمصالحها الخاصة.

٢ - سيطرة الكنيسة على المجتمع بمختلف الصور، فقد منعت الناس حرية التفكير، فسلبتهم إرادتهم وحريتهم(٤).

---

(١) الاتجاهات الفكرية المعاصرة، لجمعة الخولي، ص١٥٧.
(٢) من مبادىء الاقتصاد الإسلامي، لمحمود الخطيب، ص٢١.
(٣) انظر: الموسوعة الميسرة، ص٢٣١.
(٤) انظر: النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٤٣، ٤٤.

في ظلّ هذا التحكم المزدوج ظهرت دعوات للحرية الفردية[1].

والرأسمالية وثيقة الصلة بالثورة الصناعية التي حدثت في إنجلترا وبلاد أوروبا الغربية منذ أواخر القرن الثامن عشر. فقد تركت الثورة أثراً عميقاً في أساليب الإنتاج، مما أدّى إلى قيام الإنتاج الآلي في مشروعات ضخمة مقام الإنتاج اليدوي في مشروعات صغيرة، وساعد هذا على تأكيد معالم الرأسمالية.

وقد تطور النظام الرأسمالي تطوراً بعيد المدى، واقترن بسياسة الحرية وابتعاد الدولة عن التدخل في الحياة الاقتصادية، ويعرف ذلك بسياسة «دع الأمور تجري في أعنتها» التي بلغت أوجها حوالي منتصف القرن التاسع عشر[2].

العوامل التي ساعدت على ظهور النظام الرأسمالي:

وقد ساعد على التعجيل بنجاح فكرة الحرية الفردية التي هي أساس الفكر الرأسمالي عدة عوامل منها:

١ ـ ظهور الدولة القومية وخاصة في غرب أوروبا.

٢ ـ زيادة عدد السكان ولا سيما سكان المدن.

---

(١) النظم الإسلامية والمذاهب المعاصرة، د. حسن عبدالحميد، ص٢٨ ـ ٣٠.

(٢) انظر: الموسوعة العربية الميسرة ٨٥٣/١، القوانين الأساسية للاقتصاد الرأسمالي، جان بابي، ص٥٨، مذاهب فكرية معاصرة، لمحمد قطب، ص٢٠٤.

٣ - مطالبة المدن باستقلالها عن نفوذ سادة الإقطاع.

٤ - نشاط حركة الكشف الجغرافي البحري.

٥ - النهضة العلمية والفكرية وحركة الإصلاح الدِّيني.

٦ - تكاتف طبقة التجار مع الملوك القوميين الجدد.

٧ - الثورة الصناعية التي انفجرت في بريطانيا، وامتدت إلى بقية البلدان الأوربية، وما رافق هذه الثورة من تقدم الزراعة، واستخدام النقود في المعاملات.

٨ - ضعف نظام الإقطاع بهروب رقيق الأرض إلى المدن(١).

وكان من نتيجة الحرية وابتعاد الدولة عن التدخل في الحياة الاقتصادية أن حدث ما يلي:

١ - انخفاض الأجور.

٢ - سوء ظروف العمل.

٣ - تشغيل النساء والأطفال دون رقابة.

٤ - تكدس الثروات وسوء توزيع الدخل.

٥ - سيطرة المشروعات التي تتمتع بسلطة احتكارية أو شبه احتكارية(٢).

---

(١) انظر: النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٤٤، ٤٥، وانظر: من مبادىء الاقتصاد الإسلامي، للمؤلف نفسه، ص٣٨.

(٢) انظر: الموسوعة العربية الميسرة، ١/٨٥٣.

المبحث الثالث

أشهر المذاهب وأبرز الشخصيات

أولاً: المذهب الحر (الطبيعي) (الفيزيوقراطي):

ظهر هذا المذهب في النصف الثاني من القرن الثامن عشر في فرنسا، حيث ظهر الطبيعيون، وقرّر المذهب الحر أو المذهب الطبيعي للأفراد حقوقاً طبيعية في مقدمتها حق العمل، وحق التنقل، واقتناء الثروة والتصرف فيها، وارتفع من خلال هذه المدرسة شعار «دعه يمر دعه يعمل»، واستعمل الشعار في المجال الاقتصادي، وفي المجال السياسي كذلك.

ومن أشهر دعاة هذا المذهب:

١ ـ جون لوك (١٦٣٢ ـ ١٧٠٤م): الذي صاغ النظرية الطبيعية الحرة، حيث يقول عن الملكية الفردية: «وهذه الملكية حق من حقوق الطبيعية وغريزة تنشأ مع نشأة الإنسان، فليس لأحد أن يعارض هذه الغريزة».

٢ ـ فرانسو كيزني (١٦٩٤ ـ ١٧٧٨م): وُلِد في فرساي بفرنسا، وعمل طبيباً في بلاط لويس الخامس عشر، لكنه اهتم بالاقتصاد وأسس المذهب الطبيعي، فلقد نشر في سنة (١٧٥٦م) مقالين عن الفلاحين وعن الجنوب، ثم أصدر سنة (١٧٥٨م) الجدول الاقتصادي وشبّه فيه تداول المال داخل الجماعة بالدورة الدموية، وقال ميرابو حينذاك

عن هذا الجدول بأنه: «يوجد في العالم ثلاثة اختراعات عظيمة، وهي: الكتابة، والنقود، والجدول الاقتصادي»[1].

٣ - ومن ممثلي هذا الاتجاه أيضاً تورجو، وميرابو، وجان باتست ساي، وباستيا[2].

ثانياً: المذهب الرأسمالي الكلاسيكي:

وهذا المذهب في الحقيقة ما هو إلاَّ تطوير للمذهب الطبيعي، اقتضته الظروف الطارئة والتغيرات الاقتصادية والاجتماعية.

وكان الغرض المنطقي أن يكون هذا المذهب أكثر سماحة واعتدالاً في معاملة الطبقة الفقيرة، وأن يشتمل على خطط ومناهج إصلاحية تكفل إلى جانب امتيازات الأثرياء حقوقاً منصفة للفقراء.

لكن الذي حصل فعلاً هو عكس ذلك تماماً، فقد دعا زعماء هذا المذهب بكل صراحة إلى الجشع والاستغلال، وبرروا الوسائل غير الإنسانية التي كانت الطبقة الغنية تمارسها على المعدمين، ولم يكن إلحاحهم الشديد على حرية الفرد وحقه في العمل لمصلحته الذاتية إلاَّ تأكيداً لحرية المحتكرين من أرباب المصانع والتجار والصيارفة[3].

---

(١) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، ص٢٣١، ٢٣٢.

(٢) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، ص٢٣١، ٢٣٢، والمذهب الاقتصادي الإسلامي، د.عدنان خالد التركماني، ص٣٠.

(٣) انظر: العلمانية لسفر الحوالي، ص٢٧٤.

ومن أشهر دعاة المذهب «الكلاسيكي» ما يلي:

١ ـ **دافيد هيوم (١٧١١ ـ ١٧٧٦م)**: صاحب نظرية النفعية التي وضعها بشكل متكامل والتي تقول بأنَّ: «الملكية الخاصة تقليد اتّبعه الناس وينبغي عليهم أن يتبعوه لأنَّ في ذلك منفعتهم»[١].

٢ ـ **آدم سميث (١٧٢٣ ـ ١٧٩٠م)**: وهو أشهر الكلاسيكيين على الإطلاق، وُلِدَ في مدينة كيركالدي في اسكوتلنده، ودرس الفلسفة، وكان أُستاذاً لعلم المنطق في جامعة جلاسجو، سافر إلى فرنسا سنة (١٧٦٦م): والتقى هناك بأصحاب المذهب الحر، وفي سنة (١٧٧٦م) أصدر كتابه: (**بحث في طبيعة وأسباب ثروة الأمم**) هذا الكتاب الذي قال عنه أحد النقاد وهو (أدمون برك): «إنه أعظم مؤلف خطه قلم إنسان»[٢].

وقد نادى آدم سميث بعدة مبادىء:

أ ـ القيمة الحقيقية للشيء بقدر ما بذل فيه من عمل، وثروة الأمة بإنتاجها الناجم عن العمل، ويضيف أنَّ الإنتاج يزيد بتقسيم العمل واستخدام الآلة.

ب ـ المنافسة لازمة لقيام الحرية الاقتصادية.

ج ـ النقود أداة التبادل، والمقادير الإضافية منها تسبب ارتفاع الأسعار.

---

(١) الموسوعة الميسرة، ص٣٣٣.

(٢) الموسوعة الميسرة، ص٢٣٢، والنظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٣٢، وهذا الكلام ادّعاء كاذب، ومبالغٌ فيه، يدلّ على التعصب، وعدم تحري الحق والبحث عنه.

د ـ لا غضاضة في اقتضاء الفوائد عن الديون.

هـ ـ ربط بين رفاهية الفرد وبين الحجم الكلي للعمل وعدد السكان[1].

٣ ـ **مالتس (١٧٦١ ـ ١٨٣٤م)**: ولئن كان سمث أبا الرأسمالية فإنَّ «مالتس» هو محاميها العظيم، وإذا كان سمث قد اتخذ موقفاً سلبياً أو شبه سلبي من المعوزين والمهضومين فإنَّ مالتس اتّخذ حيالهم دوراً إيجابياً، لكنه ـ للأسف ـ ضدهم إلى أبعد الحدود[2].

واقترن اسم «مالتس» بالحديث عن الانفجار السكاني المتوقع، وقام مبدؤه على ثلاث دعائم:

أ ـ أولها في الدنيا هدفان: الغذاء والجنس ـ أي: يعيش الإنسان لشهوتي بطنه وفرجه!!

ب ـ قانون تناقض الغلة: وطبقاً له فإنَّ الإنتاج بعد حد معين تصير نفقاته أكثر من قيمة الغلة.

ج ـ تكاثر النسل يتمّ بمتوالية هندسية لا تتناسب مع تزايد الموارد الغذائية، ومن ثم نادى مالتس بتأخير الزواج وتحديد النسل[3].

---

(١) النظم الاقتصادية في العالم، لأحمد شلبي، ص٤٧، ٤٨، النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٣٢، والمذهب الاقتصادي الإسلامي، د.عدنان التركماني، ص٣١، الاتجاهات الفكرية المعاصرة، لعلي جريشة، ص١٥٥.

(٢) انظر: العلمانية لسفر الحوالي، ص٢٧٧.

(٣) انظر: الاتجاهات الفكرية المعاصرة، لعلي جريشة، ص١٥٥، ١٥٦.

ومع الأسف فإنه قد أخذ بعض المسلمين بفكر مالتس في بعض الدول الإسلامية مثل: أندونيسيا، وإيران، وباكستان، وتركيا، وتونس، وسنغافورة، وماليزيا، ومصر، والهند.

ومن أشهر المتأثرين بهذا الفكر: الحبيب أبو رقيبة رئيس تونس سابقاً، وجمال عبدالناصر رئيس مصر سابقاً، والأستاذ البنداري رئيس جهاز تنظيم الأسرة والسكان بمصر سابقاً.

والدكتور محمد عوض محمد، وزيدان عبدالباقي من مصر أيضاً وغيرهم[1].

ونسي هؤلاء قول الله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾[2]. وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾[3].

٤ ـ **دافيد ريكاردو (١٧٧٢ ـ ١٨٢٣م)**: يُعدُّ ريكاردو القطب الثالث من أقطاب الفكر الاقتصادي الكلاسيكي، وكان يهودياً يملك شركة تحمل اسمه جعلته من كبار الأثرياء، ولما يتجاوز الخامسة والثلاثين من عمره[4].

---

(١) انظر: تنظيم النسل وموقف الشريعة الإسلامية منه، للدكتور: عبدالله بن عبدالمحسن الطريقي، ص٤٦٩ وما بعدها.
(٢) هود: ٦.
(٣) الأعراف: ٩٦.
(٤) انظر: موسوعة الهلال الاشتراكية، مادة ريكاردو، النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٣٩.

وقد تحدَّث «ريكاردو» في كتابه: **(مبادىء الاقتصاد السياسي ونظام الضرائب)** عن:

أ - مشكلة توزيع الثروة.

ب - الريع هو الذي يكون من غير مقابل، والربح يكون بمقابل، والأول مصدره امتلاك نوع نادر من المصادر الطبيعية، والثاني مصدره العمل.

ج - الأجور تخضع للعرض والطلب، وترتفع بارتفاع ثمن الحاصلات الزراعية[1].

ويُقال بأنه كان ذا اتجاه فلسفي ممتزج بالدوافع الأخلاقية لقوله: «إنَّ أي عمل يعتبر منافياً للأخلاق ما لم يصدر عن شعور بالمحبة للآخرين»[2].

٥ - **جون استيورات مل (١٨٠٦ - ١٨٧٣م)** الذي يُعدُّ حلقة اتصال بين المذهب الفردي والمذهب الاشتراكي، فقد نشر سنة (١٨٣٦م) كتابه: **(مبادىء الاقتصاد السياسي)**[3]. وهو في الثلاثين من عمره، تحدّث فيه عن الريع والأجور والأثمان والضرائب ومما جاء فيه قوله: «إنَّ المجال الحقيقي للقانون الاقتصادي هو الإنتاج لا التوزيع، وإذا كان من غير الممكن تعديل نظام الإنتاج لتحكم القوانين الطبيعية الثابتة فيه، فإنه يمكن إصلاح نظام التوزيع عن طريق قوانين غير ثابتة،

---

(١) الاتجاهات الفكرية المعاصرة، لعلي جريشة، ص١٥٦.
(٢) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، ص٢٣٢.
(٣) النظم الاقتصادية لأحمد شلبي، ص٤٩، والموسوعة الميسرة، ص٢٣٢.

ويتحدّث «مل» عن ضرورة فرض الضرائب على الريع وعلى الميراث وتكوين الجمعيات التعاونية من العمال... فهو اقتصادي إنجليزي يؤمن بالتدرج والتفاؤل والواقعية[1].

٦ - **اللورد كينز (١٨٨٣ - ١٩٤٦م)**: صاحب النظرية التي عرفت باسمه والتي تدور حول البطالة والتشغيل والتي تجاوزت غيرها من النظريات إذ يرجع إليه الفضل في تحقيق التشغيل الكامل للقوة العاملة في المجتمع الرأسمالي، وقد ذكر نظريته هذه ضمن كتابه: **(النظرية العامة في التشغيل والفائدة والنقود)** الذي نشره سنة (١٩٣٦م)[2].

المبحث الرابع

دور اليهود في نشأة الرأسمالية

والباحث المنصف الذي يدرس تاريخ أوروبا حين ظهرت فيها الرأسمالية الربوية عند اليهود، يرى أثرهم العميق في حياة الناس المادية والأخلاقية والدِّينية، وكيف كانت معاولهم تضرب بشدة جذور الدِّين والخير والفضيلة لتقتلعها من أساسها وتزرع مكانها بذور الشرّ والفساد.

---

(١) النظم الاقتصادية لأحمد شلبي، ص٤٩، ٥٠، التطور الاشتراكي، د.نظير سعداوي، ص٧٦، والمذهب الاقتصادي الإسلامي، د.عدنان خالد التركماني، ص٣١، ٣٢.

(٢) انظر: الموسوعة الميسرة، ص٢٣٣، والنظم الاقتصادية لأحمد شلبي، ص٥٠.

وبيان ذلك: أنه حين اختُرعت الآلة احتاجت إلى المال لإدارتها، ولم يكن من السهل في بادىء الأمر أن يتحول مُلاك الأرض إلى رأسماليين صناعيين، لأنَّ الألفة والعادة لهما حكمهما على النفس البشرية.

ولقد كان أصحاب الإقطاع مطمئنين إلى الطريق التي يحوزون بها المال والسلطان، ولهم في ذلك خبرة قرون متوالية، والتقاليد صنعها طاغوت الإقطاع وطبّقها مئات السنين، فصارت عرفاً سارياً لا بحتمية، لكن بانصياع الناس له.. بعيداً عن منهج الله.

وكان لا بدّ من الحصول على المال من طريق آخر غير طريق ملاك الأرض...

وهنا تقدم المرابون ـ اليهود ـ لإقراض العمليات الرأسمالية الناشئة...

ومن هنا اتّسمت الرأسمالية منذ البدء برغبة الحصول على الربح الفاحش، ومن أهون سبيل. ولم يكن ذلك حتمية تاريخية[1] ولا اقتصادية.

---

(١) الحتمية التاريخية/ حتمية الأمر: كونه واجباً لا مفر منه. انظر: المعجم الوسيط ١٥٥/١، وهو مصطلح يستعمله الشيوعيون الماركسيون وهم يزعمون بأنَّ التاريخ البشري مرَّ بالعصور التالية:

١ ـ مرحلة المشاعية البدائية.

٢ ـ مرحلة الرقّ أو العصر العبودي.

٣ ـ مرحلة الإقطاع.

٤ ـ مرحلة الرأسمالية.

٥ ـ مرحلة الاشتراكية فالشيوعية. =

وقد ذكر وليام كار في كتابه: **(أحجار على رقعة الشطرنج)** الشيء الكثير عن مخططات اليهود التي تمكّنوا بواسطتها من الاستيلاء على ثروات العالم، وبخاصة على اقتصاديات انكلترا وفرنسا وأمريكا(١).

وتعترف البروتوكولات بدورها الفعال في التخطيط للسيطرة على اقتصاديات العالم(٢).

= وتقول الماركسية إنَّ الاقتصاد الحتمي سيكون لطبقة العمال الأكثر عدداً والأسوأ حالاً. انظر: بحثنا عن الشيوعية وموقف الإسلام منها، ص٨٦ وما بعدها. والماركسية ترى أنَّ المادة أزلية، وأنَّ العوامل الاقتصادية هي المحرك الأول للأفراد والجماعات، وبناءً على هذا التصور أقام كارل ماركس حتمياته التي تتلخص: فيما يأتي:

١ ـ دكتاتورية الطبقة العاملة.

٢ ـ إيجاد المجتمع الإنساني عديم الطبقات.

٣ ـ ظهور الدولة التي لا تعرف رجل الشرطة.

٤ ـ التبشير بالحكومة العالمية.

انظر: المذاهب المعاصر وموقف الإسلام منها، د.عبدالرحمن عميرة، ص١١٥.

وتغير أسلوب الإنتاج عندهم يؤدي حتماً إلى تغير النظام الاجتماعي بأسره، فالأفكار والمبادىء والقيم والعادات والدِّين والأخلاق، وجميع الظواهر الاجتماعية متغيرة ومتطورة، لأنها مرتبطة من حيث الأساس بأسلوب الإنتاج في المجتمع. انظر: موقف الإسلام من نظرية ماركس، لأحمد العوايشة، ص١٨٦.

وقد أثبتنا بطلان حتمية تلك المزاعم في بحثنا عن الشيوعية وموقف الإسلام منها، انظر: ص٣١، ٤٩ وما بعدها؛ و ص٧٠ وما بعدها؛ و ص٨٦ وما بعدها؛ و ص٩٥ وما بعدها، ص١٥٩، ١٦١، ١٦٣.

(١) انظر: أحجار على رقعة الشطرنج، ص٥٦، ٥٧ ـ ٦٧، وجاهلية القرن العشرين، ص١٤٣.

(٢) انظر في هذا: البروتوكول الخامس عشر.

المبحث الخامس

أنواع الرأسمالية

تنقسم الرأسمالية إلى أربعة أنواع، الرأسمالية التجارية، والصناعية، ونظام الكارتل، ونظام الترست، وإليك بيانها:

١ - **الرأسمالية التجارية**: التي ظهرت في القرن السادس عشر إثر إزالة الإقطاع، إذ أخذ التاجر يقوم بنقل المنتجات من مكان إلى آخر حسب طلب السوق، فكان بذلك وسيطاً بين المنتج والمستهلك(١).

واشتطت الرأسمالية التجارية في كثير من الأحيان، فاحتكرت التجارة في أكثر المناطق، ولم تُتح للمنتج الحق في اختيار التاجر الذي يعامله، بل تدخلت بأسلوب أو بآخر باسم السياسة حيناً، وباسم القوة حيناً آخر، فألزمت المنتج أن يتعامل مع تاجر معين، وكان ذلك نتيجة لتعاون الرأسمالية مع الدولة. فالرأسمالية التجارية وجدت في الدولة حامياً ومساعداً، والدولة وجدت في الرأسمالية التجارية وسيلة لمد سلطانها السياسي وهكذا بخلاف الرأسمالية الصناعية التي اعتنقت المذهب الحر ولم تسمح بأي نوع من أنواع التدخل(٢).

٢ - **الرأسمالية الصناعية**: التي ساعد على ظهورها تقدم

---

(١) انظر: الموسوعة الميسرة، ص٢٣٣.

(٢) انظر: النظم الاقتصادية لأحمد شلبي، ص٤٤.

الصناعة وظهور الآلة البخارية التي اخترعها جيمس وات سنة (١٧٧٠م)، والمغزل الآلي سنة (١٧٨٥م) مما أدّى إلى قيام الثورة الصناعية في إنجلترا أولاً وفي أوروبا عامة إبان القرن التاسع عشر، وهذه الرأسمالية تقوم على أساس الفصل بين رأس المال وبين العامل، أي بين الإنسان وبين الآلة[١].

وهذا لم يكن معروفاً في الحرف إبان العهد الإقطاعي، إذ كان العامل يملك آلته، وهكذا نشأة الطبقة العاملة مع نشأة الطبقة الرأسمالية الصناعية، وأصبح جهد الرجل وقوته يباعان بأجر يحدده له صاحب الآلة، ولم يستطع رجال الحرف أن ينافسوا الآلات، فكان عليهم أن يدخلوا عمالاً في المصانع، وأن يقبلوا سلطة صاحب المال، وبهذا فقد العامل في المصنع الحرية التي تحققت له بانهيار النظام الإقطاعي[٢].

٣ ـ **نظام الكارتل**: وكلمة الكارتل: ألمانية الأصل، ومعناها: الاتفاق بين الشركات الكبيرة على اقتسام السوق العالمية فيما بينها، وتحديد الأسعار في هذه السوق، مما يعطيها احتكار هذه الأسواق وابتزاز الأهالي بحرية تامة، وقد انتشر هذا النظام في ألمانية واليابان.

٤ ـ **نظام التُرست**: والذي يعني تكوين شركة من الشركات

---

(١) الموسوعة الميسرة، ص٢٣٤، النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٤٥.

(٢) النظم الاقتصادية لأحمد شلبي، ص٤٤، ٤٥.

المتنافسة لتكون أقدر في الإنتاج وأقوى في المنافسات كلها، وبهذا يزول التنافس، ويصبح المستهلك لا خيار له في السلعة أو في المساومة[1].

❀ ❀ ❀

(١) النظم الاقتصادية لأحمد شلبي، ص٥٨، ٥٩، والموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، ص٢٣٤.

الفصل الثاني

أسس الرأسمالية
ومصادر رؤوس الأموال

المبحث الأول

في الأسس التي يقوم عليها النظام الرأسمالي

يمكن إيجاز الأسس التي يقوم عليها النظام الرأسمالي فيما يلي:

١ ـ تقديس الملكية الفردية: وذلك بفتح الطريق لأن يستغل كل إنسان قدراته في زيادة ثرواته وحمايتها وعدم الاعتداء عليها، وتوفير القوانين اللازمة لنموها واطرادها.

٢ ـ البحث عن الربح بشتّى الطرق والأساليب.

٣ ـ المنافسة والمزاحمة في الإنتاج وفي الأسواق، بمعنى: أنَّ مجتمعات الرأسماليين يحاول كل مجتمع فيها أن يتحكم في الأسواق الاقتصادية.. ويعمل على تصفية أي مشروع يرى فيه منافسة أو مزاحمة له، ليستأثر بزبائنه وأسواقه،

حبّاً في المال، واجتباءً لأكبر قدر من الربح، فهي مجتمعات يأكل بعضها بعضاً، ويطغى بعضها على بعض، ولا مكان فيها للصغير أو الضعيف[1].

٤ - قانون العرض والطلب: وهو حجر الزاوية في النظام الرأسمالي، والعرض هو: توفير السلع والخدمات والمواد المنتجة بهدف بيعها، والطلب هو: الرغبة في إشباع الحاجات المادية.

وعلىٰ ضوء توفير الإنتاج البضاعي، أو ندرته، وكثرة الرغبة في إشباع الحاجات المادية أو قلّتها، يستطيع النظام الرأسمالي تحديد قيمة السلعة، ويفرض الثمن الذي يلعب دوراً رئيسياً في الإنتاج والاستهلاك والتوزيع، وهو الصلة الوحيدة التي تربط بين المنتج والمستهلك، وهذا الداء العُضال هو أساس الرأسمالية، وهو السرطان الذي فتك بالإنسانية ومزّق أوصالها، ذلك أنَّ هذا النظام يجعل الرأسمالي يقف في جانب، والمجتمع المستهلك يقف في الجانب الآخر ولا رابطة إنسانية أو وطنية بينهما.. فالرأسمالي من جانبه ينظر إلى تزايد حاجات المجتمع، فيقدّر درجة أهمية ما في يده، ويغالي في الثمن أضعافاً مضاعفة، والمجتمع أيضاً ينظر من جانبه إلى هذا الرأسمالي نظرة حقد وكراهية، ويدرك أنه يأكل أموال الناس بالباطل، مستخدماً وسائل الغش والحيل، ومستغلاً

(١) انظر: النظم الاقتصادية في العالم، لأحمد شلبي، ص٤٢، النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٤٥، الموسوعة الميسرة، ص٢٣٣.

لامتيازاته الخاصة، وهكذا يحلّ الاستغلال محل التعاون، والامتيازات محل المساواة، وظلم الأغنياء للفقراء محل التآخي والتعاطف، وبالتالي الكراهية محل الحب والعطف والرحمة[1].

٥ - عدم التدخل الحكومي: ولكن نظراً للتطور الحضاري أصبح من واجب الحكومة تقديم أكبر قدر من الرفاهية للمواطنين فكان لا بدّ من تدخل الدولة عن طريق:

١ - إصدار التشريعات اللازمة لحماية العمال.

٢ - فرض الضرائب لإعادة توزيع الدخل والثروة.

٣ - القيام ببعض المشاريع التي يحجم عنها الأفراد مثل خدمات التعليم والصحة.

٤ - إصدار التشريعات بمنع الاحتكارات، وقد تلجأ الدولة إلى التأميم لبعض المرافق والمصالح كالكهرباء والمناجم.

٥ - أخذت الدولة الرأسمالية بأسلوب التخطيط بُغية تحقيق أهداف التنمية، ولا سيما بعد الأزمات الاقتصادية التي مُني بها العالم، والتي أبرزها أزمة (١٩٢٩م) التي هزّت الرأسمالية والتي جعلت (كنز) يفتح باب التدخُّل من جانب الدولة[2].

---

(١) انظر: الإسلام وأيديولوجيات الفكر المعاصر، علال الهاشمي، ص١٦١، الاتجاهات الفكرية المعاصرة، لجمعة الخولي، ص١٥٧، أصول الاقتصاد الإسلامي، د.رفيق يونس المصري، ص١٣٠.

(٢) انظر: النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٤٦، نقلاً عن الإسلام والاقتصاد، لعبدالهادي النجار، ص٥٧.

المبحث الثاني

مصادر رؤوس الأموال

من أين جاءت رؤوس الأموال الصناعية والتجارية؟

إنَّ الاستقراء يبيّن لنا أنَّ مُلاَّك الضياع وسادة الإقطاع كانوا في الغالب أصحاب رؤوس الأموال في الصناعة والتجارة. فقد انتقلوا بثرواتهم من مجال الزراعة إلى مجال الصناعة والتجارة، على أنَّ بعض الاستثمارات الكبيرة صناعية كانت أو تجارية احتاجت إلى رؤوس أموال ينوء بها ثراء الفرد الواحد، فتطلّع أصحاب هذه المشروعات إلى وسائل لتمويل مشروعاتهم، وفي نفس الوقت كان هناك رأسماليون أرادوا أن يلعبوا بأموالهم دوراً مالياً محضاً، فأبدوا استعدادهم لتمويل المشروعات دون الاشتراك في إدارتها، أي: أنَّ هؤلاء لم يريدوا دخول معمعة الصناعة والتجارة بصفة مباشرة مكتفين بتقديم أموالهم لهذا الغرض نظير ربح محدد لهذه الأموال، على أن يكون في المشروعات الصناعية والتجارية ضمان للقرض وأرباحه، وكان ذلك بدء ظهور البنوك وشركات التأمين[1].

وسوف نتكلم عن كل منها بكلمة موجزة:

أ ـ البنوك:

لعبت البنوك دوراً كبيراً في النشاط الاقتصادي في عهد الرأسمالية، وكانت تستطيع أن تدعم مؤسسة أو تحارب أخرى،

(١) النظم الاقتصادية لأحمد شلبي، ص٤٥.

وكثيراً ما كان اليهود هم مؤسسي هذه البنوك، وبالتالي كانوا المسيطرين على كثير من النشاط الاقتصادي في ذلك العهد.

ولم تقف البنوك عند حدّ تمويل المشروعات الرأسمالية وتنميتها، بل راحت في ظلّ الاستعمار تقدم ـ نظير ربح يتفاوت قدره ـ قروضاً بأجل لكل من يملك ما يغطي هذه القروض، فقدمت لصغار المُلاك قروضاً، ولم تُعْنَ بتحصيلها في مواعيدها، بل على العكس شجعت هؤلاء على اقتراض مزيد من المال، وراح الربح المركب ينمو والقروض تتوالى، ثم كانت البنوك تهب فجأة فتنتزع هذه الأملاك من ملاكها. وقد راحت آلاف الأُسر الصغيرة ضحية هذا التصرُّف المقيت(١).

والإسلام يحرّم الربا بكل أشكاله، وذلك لما يترتّب على التعامل به من أضرار اقتصادية، واجتماعية، وأخلاقية خطيرة.

ب ـ شركات التأمين:

كانت شركات التأمين هي المجال الثاني الذي أوجده رأس المال لنشاطه وتنميته دون جهد. فقد كان من الطبيعي أن تتعرض الرأسمالية الصناعية أو الرأسمالية التجارية إلى تلف أحياناً يصيبها أو يصيب جزءاً منها في حريق أو غرق أو ما إلى ذلك، فوُجِدَت رؤوس أموال تعوِّض الرأسمالية عن خسارتها إذا حدثت، نظير مبلغ يُدفع مقدماً، وكانت شركات التأمين الصغرى تؤمِّن لدى شركات تأمين أكبر على العقود المبرمة بين شركات التأمين

---

(١) انظر: النظم الاقتصادية لأحمد شلبي، ص٤٦، والسياسة المالية في الإسلام، لعبدالكريم الخطيب، ص٢٠٥، النظام الاقتصادي في الإسلام، للمؤلف نفسه، ص١٩٣، وما بعدها.

الصغرى وبين العملاء، بشروط ونظم خاصة تضمن على كل حال الربح الوافر لكل شركات التأمين.

وشركات التأمين تحصل على أرباحها مقدماً، أي: عند إبرام العقد، وتستغل هذه الشركات أرباحها بطرق متعددة في الصناعة والتجارة والمباني وغيرها بحيث أصبحت هذه الشركات من أهم مظاهر الرأسمالية[1][2].

❀ ❀ ❀

---

(١) انظر: النظم الاقتصادية لأحمد شلبي، ص٤٦، ٤٧، والسياسة المالية في الإسلام، لعبدالكريم الخطيب، ص٢٠٥، النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٢١٥.

(٢) انظر: حكم التأمين في الشرع الإسلامي، ص٦٢ من هذا البحث.

الفصل الثالث

في عيوب النظام الرأسمالي وآثاره

المبحث الأول

أهم عيوب النظام الرأسمالي

للنظام الرأسمالي عيوب كثيرة، نذكر أهمها فيما يلي:

١ - النظام الرأسمالي نظام وضعي يقف على قدم المساواة مع الشيوعية وغيرها من النظم التي وضعها البشر بعيداً عن منهج الله الذي ارتضاه لعباده.

٢ - النظام الرأسمالي يقف إلى تأييد ومؤازرة طبقة معينة تمتلك أدوات الإنتاج، وتحتكرها وتهدف إلى الحصول على الأرباح بأي طريق كان، بينما يهمل مصلحة المجتمع وحاجته أو احترام المصلحة العامة، الأمر الذي يؤدي إلى الفوضى اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً.

٣ - النظام الرأسمالي يقوم على الاحتكار، وذلك أنَّ الشخص الرأسمالي يقوم باحتكار البضائع وتخزينها حتى إذا ما

فقدت من الأسواق نزل بها ليبيعها بسعر مضاعف يستغل فيه حاجة الناس.

٤ ـ تطرّف النظام الرأسمالي في تضخيم شأن الملكية الفردية كما تطرّفت الشيوعية في إلغاء هذه الملكية.

٥ ـ المزاحمة والمنافسة في النظام الرأسمالي تجعل الحياة ميدان سباق مسعور، إذ يتنافس الجميع في سبيل إحراز الغلبة، وتتحول الحياة عندها إلى غابة يأكل القوي فيها الضعيف، وكثيراً ما يؤدي ذلك إلى إفلاس المصانع والشركات بين عشيَّة وضحاها.

٦ ـ النظام الرأسمالي يقوم على التعامل بالربا، ومعروف بأنَّ الربا هو جوهر العلل التي يعاني منها العالم، وذلك بما يترتّب على التعامل به من أضرار اقتصادية واجتماعية خطيرة.

٧ ـ النظام الرأسمالي لا يقوم على التعاون والمحبة بين الناس، وذلك نتيجةً للصراع القائم بين طبقتين، إحداهما مبتزة يهمها جمع المال من كل السبل، وأخرى محرومة تبحث عن المقومات الأساسية لحياتها، دون أن يشملها شيءٌ من التراحم والتعاطف المتبادل.

٨ ـ إنَّ النظام الرأسمالي بدافع البحث عن المواد الأولية وبدافع البحث عن أسواق جديدة لتسويق المنتجات تدخل في غمار استعمار الشعوب والأمم استعماراً اقتصادياً أولاً، وفكرياً وسياسياً وثقافياً عامة. وذلك فضلاً عن استرقاق الشعوب وتسخير الأيدي العاملة فيها لمصلحتها.

٩ ـ الرأسماليون يعتمدون على مبدأ الديمقراطية في السياسة والحكم، وكثيراً ما تجنح الديمقراطية مع الأهواء بعيدة عن الحق والعدل والصواب.

١٠ ـ تعمد الرأسمالية إلى حرق البضائع الفائضة، أو قذفها في البحر خوفاً من أن تتدنى الأسعار لكثرة العرض، وبينما هي تقدم على هذا الأمر تكون كثير من الشعوب في حالة شكوى من المجاعات التي تجتاحها.

١١ ـ يقوم الرأسماليون بإنتاج المواد الكمالية ويقيمون الدعايات الهائلة لها دونما التفات إلى الحاجات الأساسية للمجتمع، ذلك أنهم يفتشون عن الربح والمكسب أولاً وآخراً.

١٢ ـ النظام الرأسمالي يؤدي إلى البطالة، والبطالة علاوة على أنها ضرر اقتصادي، فهي كذلك مرض اجتماعي خطير، ويمكن أن تؤدي إلى فوضى وقلاقل سياسية.

١٣ ـ وجود الندرة في النظام الرأسمالي مهما كانت موارده، وذلك راجعٌ للنظريات التي تقول بتزايد عدد السكان بنسبة كبيرة في الوقت الذي لا تتزايد فيه الموارد أو تتزايد بنسبة ضئيلة، وأحياناً تتناقص.

١٤ ـ النظام الرأسمالي يجعل الأيدي العاملة سلعة خاضعة لمفهومي العرض والطلب مما يجعل العامل معرضاً في كل لحظة لأن يُستبدل به غيره ممن يأخذ أجراً أقلّ أو يؤدي عملاً أكثر أو خدمة أفضل.

١٥ ـ النظام الرأسمالي يساهم في حدة وتوتر العلاقات الدولية، وذلك لأن جزءاً كبيراً من الإنتاج الرأسمالي يعتمد على إنتاج

الأسلحة، ومن ثم يحاول كثير من الرأسماليين تصريف أسلحتهم بأي طريق، وذلك بتشجيع الحروب الأهلية.

١٦ ـ فوضى الإنتاج في النظام الرأسمالي يؤدي إلى ضياع كثير من فرص الاستثمار، لأنَّ العديد من المؤسسات قد تتنافس في إنتاج سلعة عليها إقبال كبير بدلاً من التوجُّه لأغراض إنتاجية أخرى.

١٧ ـ ظهور الآثار السلبية للمنافسة في النظام الرأسمالي تؤدي إلى الإسراف والتبذير في الإعلانات وغيرها[١].

المبحث الثاني

آثار النظام الرأسمالي

للرأسمالية آثارٌ نفسية واجتماعية تظهر لنا فيما يلي:

١ ـ الآثار النفسية والاجتماعية:

أ ـ أما الآثار النفسية والاجتماعية فقد أدّت الرأسمالية إلى ضعف الوازع الدِّيني، وطغيان الوازع المادي، قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾[٢].

---

(١) انظر في هذا: النظم الاقتصادية في العالم لأحمد شلبي، ص٥٨ وما بعدها، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، ص٢٣٥، ٢٣٦، أجنحة المكر الثلاثة لعبدالرحمٰن الميداني، ص٤٦٥، ٤٦٦، النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٤٦ ـ ٤٨، من مبادىء الاقتصاد الإسلامي، لمحمود الخطيب، ص٢٩، ٣٠.

(٢) العلق: ٦، ٧.

ب - استغراق حياة الأفراد في السعي على الرزق وفي المزيد من المادة، قال رسول الله ﷺ: **«تعس عبد الدينار، وتعس عبد الدرهم، وتعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميلة»**[1]. وما ترتّب على ذلك من فقدان الإحساس بالآخرين، ومن التعالي والكِبر والغرور، وأخيراً أمراض الترف وقمتها الفجور، قال تعالى: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾[2]. فضلاً عن الأمراض العصبية التي تصاحب تضخم رؤوس الأموال، وزيادة نسبة الانتحارات - كما هو مُشاهد في بلاد الغرب.

ج - تثبيط الرغبة في الخدمات الاجتماعية، وهي مترتّبة على فقدان الإحساس بالآخرين، وانفصال الطبقات ذات الأموال الكبيرة عن الطبقات الفقيرة، وما يترتّب على ذلك من حسد وحقد وكراهية.

٢ - الآثار السياسية:

أما الآثار السياسية فتتمثل فيما يلي:

أ - ضعف طبقة الناخبين وتأثر ذممهم بمحاولات الشراء الرأسمالية.

---

(١) صحيح البخاري بشرح الفتح ٨١/٦، كتاب الجهاد، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله، وسنن ابن ماجه ١٣٨٦/٢، كتاب الزهد، رقم ٤١٣٦.

(٢) الإسراء: ١٦.

ب ـ سيطرة رأس المال على الحكم.

ج ـ انفصال الديمقراطية عن الرأسمالية.. بمعنى أنه لا يلزم للديمقراطية أن يقوم نظام رأسمالي، فإنَّ دولاً بعيدة عن الرأسمالية تقيم الديمقراطية مثل الدانمراك، والسويد، والنرويج، والديمقراطية فيها أكثر ازدهاراً من الولايات المتحدة الأمريكية[1].

ونحن نقول: إنَّ كلاً من الديمقراطية والرأسمالية بعيدٌ عن منهج الله الذي ارتضاه لعباده، لأنهما من وضع البشر، والبشر مهما بلغوا من العدل فإنهم لن يتجردوا من النقص والعيوب كالهوى أو الجهل والظلم وغيرها، وهذا ما هو مشاهد وملموس في جميع البلاد التي لا تحكم بشرع الله.

المبحث الثالث

في الإصلاحات التي طرأت على النظام الرأسمالي

كانت إنجلترا حتى سنة (١٨٧٥م) من أكبر البلاد الرأسمالية تقدماً، ولكن في الربع الأخير من القرن التاسع عشر ظهرت كل من الولايات المتحدة وألمانيا، وبعد الحرب العالمية الثانية ظهرت اليابان.

وفي عام (١٩٣٢م) باشرت الدولة تدخلها بشكل أكبر في إنجلترا، وفي الولايات المتحدة زاد تدخل الدولة ابتداءً من سنة

(١) انظر: الاتجاهات الفكرية المعاصرة، للدكتور: علي جريشة، ص١٥٨.

(١٩٣٣م)، وفي ألمانيا بدءاً من العهد الهتلري، وذلك في سبيل المحافظة على استمرارية النظام الرأسمالي[1].

وقد تغيرت هذه الأوضاع تدريجياً في النصف الثاني من القرن التاسع والقرن العشرين، فتدخلت الدولة لحماية الطبقة العاملة بتشريعات خاصة واعترفت بالنقابات العمالية، وحق العمال في الإضراب لتحسين ظروف العمل، وأقرّت حداً أدنى للأجور، وعملت على حسن توزيع الدخل، وأخضعت المشروعات الكبيرة لنوع من الرقابة، كما عملت بعض الدول على اتّباع سياسة التخطيط، بغية زيادة الناتج الكلي والحد من مساوىء الرأسمالية[2].

كما تمثّل تدخل الدولة في المواصلات والتعليم ورعاية حقوق المواطنين، وسَنّ القوانين ذات الصبغة الاجتماعية، كالضمان الاجتماعي والشيخوخة والبطالة والعجز، والرعاية الصحية، وتحسين الخدمات ورفع مستوى المعيشة.

وقد توجَّهت الرأسمالية هذا التوجه الإصلاح الجزئي بسبب ظهور العمال كقوة انتخابية في البلدان الديمقراطية وبسبب لجان حقوق الإنسان، ولوقف المد الشيوعي الذي يتظاهر بنصرة العمال، ويدَّعي الدفاع عن حقوقهم ومكتسباتهم[3].

---

(١) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، ص٢٣٧.

(٢) الموسوعة الميسرة ٨٥٣/١، والنظم الاقتصادية في العالم، د.أحمد شلبي، ص١٤٨.

(٣) انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، ص٢٣٧.

الفصل الرابع
في موقف الإسلام من الرأسمالية

تمهيد:

من دراساتنا السابقة للرأسمالية يظهر لنا أنَّ طابعها الأساسي هو الفردية بجميع مقوماتها من خصائص، ولوازم ذلك من تدليل الفرد وإطلاق حريته في التملك والتصرُّف والتمتع دون أن يكون لأحد سلطان عليه ما دام يستعمل حقه في الحرية الشخصية.

كما أنها تقوم على الربا والاحتكار وكل وسائل الغش والحيل.

وبناءً على ذلك يكون الظلم بين الناس، ويكون الإسراف وتنشأ البطالة، وفي نظام المزاحمة والمنافسة تتحول الحياة إلى غابة يأكل القوي فيها الضعيف، فلا تعاون ولا تعاطف ولا محبة ولا تراحم.

أما الإسلام فإنَّه يحرّم ويرفض جميع عيوب الرأسمالية ويقيم نظامه الاقتصادي على أساسٍ من التكافل والتعاون الاجتماعي، عموده في ذلك الزكاة التي هي حق معلوم للسائل

والمحروم وما شرع من الصدقات والنذور والكفارات والوصايا والهبات وغيرها من أعمال البرّ والإحسان.

وفيما يلي إيجاز لأهم ما يشتمل عليه موقف الإسلام من الرأسمالية:

المبحث الأول

الإسلام يقرّ الملكية الخاصة في حدود المشروع

الإسلام يقرّ الملكية الخاصة باعتبارها غريزة فطرية في طبيعة الإنسان.

قال تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾﴾[1].

وقال عزّ وجل: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا فَهُمْ لَهَا مَٰلِكُونَ ﴿٧١﴾﴾[2].

وقال جلّ شأنه: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾[3].

وقال سبحانه: ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿٢٠﴾﴾[4].

---

(١) آل عمران: ١٤.
(٢) يس: ٧١.
(٣) التوبة: ١٠٣.
(٤) الفجر: ٢٠.

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ۝٨﴾[1].

وقال الرسول ﷺ: **«لو كان لابن آدم وادٍ من ذهب لتمنّى أن يكون له ثانٍ، ولو كان له ثانٍ لتمنّى أن يكون له ثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلاَّ التراب، ويتوب الله على مَن تاب»**[2].

ويقول الرسول ﷺ: **«كل المسلم على المسلم حرامٌ ماله وعرضه ودمه»**[3].

وجاء في خطبة النبيّ ﷺ في حجة الوداع: **«إنَّ أموالكم ودمائكم حرامٌ عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا»**[4].

ولكن مراعاة الفطرة الإنسانية لا يعني السير وراءها كيفما سارت وإلى أيّة جهة اتّجهت، لأنَّ مراعاتها لا تقتضي ولا تستلزم هذه التبعية العمياء، وإنما تعني مراعاة أصلها مع تهذيب لها وتقويمها ورقابة عليها إذا ما انحرفت أو تكدرت[5].

والآن سوف ننتقل إلى طرق كسب الملكية المشروعة ثم طرق كسب الملكية غير المشروعة:

---

(١) العاديات: ٨.

(٢) مسلم ٧٢٥/٢، كتاب الزكاة، باب لو أنَّ لابن آدم واديان من الذهب لابتغى ثالثاً.

(٣) صحيح مسلم ١٩٨٦/٤، كتاب البر والصلة، رقم ٢٥٦٤.

(٤) صحيح البخاري بشرح الفتح ١٥٨/١، كتاب العلم، باب قول النبيّ ﷺ: **«رب مبلغ أوعى من سامع»**.

(٥) انظر: أصول الدعوة، لعبدالكريم زيدان، ص٢٣٣، ٢٣٤.

أ ـ طرق كسب الملكية المشروعة:

والملكية في الإسلام لا بدّ أن تأتي من طريق حلال مشروع، فإن نشأت الملكية عن سبب غير شرعي، فإنَّ الإسلام لا يعترف بها.

وتكتسب الملكية عادة بالطرق التالية:

١ ـ الكسب بالمجهود الشخصي كالعمل بتجارة أو زراعة أو صناعة. . . إلخ.

٢ ـ ما كان بحكم شرعي كالإرث والنفقة.

٣ ـ ما كان بإرادة الغير كالوصية والهبة[١]. ونحو ذلك بشرط أن تكون هذه العقود والتصرفات بالكيفية التي شرعها الإسلام، فلو نشأت الملكية عن طريق محرّم، فإنها لا تكون صحيحة ولا مشروعة كما سيأتي.

أما استهلاك المال فإنَّ الإسلام يقرّر ضرورة الاعتدال في إنفاقه وعدم التبذير والإسراف فيه، قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾[٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴿٢٧﴾﴾[٣].

فالإسلام حريصٌ على التوازن وعدم الإفراط والتفريط في

---

(١) النظام الاقتصادي في الإسلام، د.أحمد العسال وزميله، ص٤٨، والسياسة المالية في الإسلام، عبدالكريم الخطيب، ص١٠٦، وما بعدها.

(٢) الأعراف: ٣١.

(٣) الإسراء: ٢٧.

استعمال الوسائل الاقتصادية، قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾﴾[١].

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾[٢].

وهذا الاعتدال المطلوب في الإنفاق إنما هو في الإنفاق على المباحات أو على حاجات الإنسان الضرورية كالأكل والشرب المباح، أما الإنفاق على المحرّمات فممنوع قليله وكثيره.

وبذلك نجد أنَّ الإسلام يقرّ الملكية الخاصة بقيود في سبب إنشائها وتملكها، وفي إنفاقها، وأنَّ العبد مسؤول عن ذلك أمام الله تعالى.

يقول الرسول ﷺ: **«لا تزولُ قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره فيمَ أفناه، وعن عمله فيمَ فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيمَ أنفقه، وعن جسمه فيمَ أبلاه»**[٣].

وبذلك نجد أنَّ الاقتصاد الإسلامي يتميز عن الاقتصاد الرأسمالي والشيوعي، ذلك أنَّ الاقتصاد الرأسمالي لا هدف له سوى الترف وإشباع الرغبات التي لا تقف عند حدّ الحلال، والاقتصاد الشيوعي يكتفي بمرحلة الشحّ والتضييق على الناس في

---

(١) الإسراء: ٢٩.

(٢) الفرقان: ٦٧.

(٣) الترمذي ٦١٢/٤، كتاب صفة القيامة، رقم ٢٤١٧، وقال: حديث حسن صحيح.

مأكلهم ومشربهم وملبسهم، والإسلام غير هذا وذاك.

ومن المقرر في الإسلام أنَّ الإنسان وكيلٌ فيما يملك ومستخلفٌ فيه، وأنَّ الله تعالى هو المالك الحقيقي لكل شيء، قال تعالى: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ۝٧﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾[2].

ولذلك جعل الشارع في المال الذي يملكه الإنسان حقوقاً كثيرة للغير، وفي مقدمة هذه الحقوق حق الفقراء في هذا المال، وليس ما يقدم للفقراء منحة أو عطاء.

قال تعالى: ﴿وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَالْمَحْرُومِ ۝١٩﴾[3].

ومن هنا فإنَّ الملكية في الإسلام ابتلاء واختبار للعبد، فالله سبحانه وتعالى يختبر المالك للمال ويبتليه به، هل يتّخذ منه وسيلة لطاعته والتقرّب إليه، أم أنه يتخذه وسيلة لتحقيق شهواته وأغراضه الخاصة.

فالملكية الخاصة ليست هدفاً لذاتها كما هو الشأن في النظام الرأسمالي. وليست شرّاً كما هو في النظام الشيوعي. وإنما المرجع في ذلك هو منهج الإنسان في استخدام هذه الملكية.

ب ـ طرق كسب الملكية غير المشروعة:

ولما كان في المال المملوك للإنسان حقوق كثيرة للغير

---

(١) الحديد: ٧.

(٢) النور: ٣٣.

(٣) الذاريات: ١٩.

بجانب الحقوق الشخصية، فإنَّ الإسلام لا يترك المالك يتصرف في ملكه كما يشاء ويريد، بل قيّد تصرفاته بقيود معينة، وذلك لتحقيق الصالح العام، كما أنه لا يدع المالك حرّاً في كسب ماله واستثماره من أي طريق شاء. . . بل حدد له الطرق المشروعة في ذلك.

ومن أبرز الطرق التي حرّمها الإسلام في كسب المال واستثماره ما يأتي:

١ ـ **الربا**: قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾[١]. وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾[٢].

٢ ـ **الاحتكار**: قال ﷺ: **«مَن احتكر فهو خاطىء»**[٣].

٣ ـ **الغش**: قال رسول الله ﷺ: **«مَن غش فليس مني»**[٤].

وقال ﷺ: **«البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبيّنا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا مُحقت بركة بيعهما»**[٥].

---

(١) البقرة: ٢٧٥.

(٢) البقرة: ٢٧٨.

(٣) صحيح مسلم ١٢٢٧/٣، كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات.

(٤) صحيح مسلم ٩٩/١، كتاب الإيمان، باب قول النبيّ ﷺ: **«مَن غشنا فليس منا»**، والترمذي ٦٠٦/٣، كتاب البيوع، رقم ١٣١٥.

(٥) صحيح البخاري بشرح الفتح ٣٠٩/٤، كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا، ومسلم ١١٦٤/٣، كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان.

٤ ـ **الغصب**: قال ﷺ: «**مَن ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبعين أرضين**»(١). وقال ﷺ: «**مَن اقتطع مال امرىءٍ مسلم بغير حق لقيَ الله عزَّ وجل وهو عليه غضبان**»(٢).

٥ ـ **السرقة**: قال تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ﴾(٣).

٦ ـ **الخمر والقمار**: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ﴾(٤).

٧ ـ **استغلال الجهل بحال الأسواق والأسعار**: قال ﷺ: «**لا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها في الأسواق**»(٥). وقال أيضاً: «**مَن ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه**»(٦). وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن تلقي الجلب فإن تلقاه متلق فاشتراه فصاحب السلعة بالخيار إن وردت السوق»(٧).

---

(١) صحيح البخاري بشرح الفتح ٢٩٢/٦، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في سبع أرضين، ومسلم ١٢٣٢/٣، كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض، رقم ١٦١٢.

(٢) صحيح مسلم ١٢٣/١، كتاب الإيمان، رقم ١٣٩.

(٣) المائدة: ٣٨.

(٤) المائدة: ٩٠.

(٥) صحيح البخاري بشرح الفتح ٣٧٣/٤، كتاب البيوع، باب النهي عن تلقي الركبان وأن بيعه مردود، ومسلم ١١٥٤/٣ ـ ١١٥٦، رقم ١٤١٢، ١٥١٧، وأبو داود ٧٢٢/٣، رقم ٣٤٤٣، ٣٤٤٤.

(٦) صحيح البخاري بشرح الفتح ٣٤٩/٤، كتاب البيوع، باب بيع الطعام قبل أن يقبض.

(٧) صحيح مسلم ١١٥٧/٣، كتاب البيوع، باب تلقي الجلب، رقم ١٥١٩.

٨ ـ **جميع البيوع التي تنطوي على غرر**: أو غبن يؤدي إلى الضرر أو الاستغلال والظلم كبيع الملابسة، والمثايبة، والحصاة، والمصراة، والعينة، وحبل الحبلة، والمضامين، والملاقيح، والمدلس، وبيعتين في بيعة، والمحاقلة، والمزابنة، وبيع الشيء المعدوم أو المجهول أو النجس وغير ذلك من البيوع الفاسدة(١).

ولا شكَّ أنَّ مثل هذه المبايعات لا تنتهي ـ غالباً ـ إلاَّ بخلاف بين المتبايعين، وإثارة العداوة والبغضاء بينهما، لأنها ضرب من المقامرة والمخاطرة.

٩ ـ **الرشوة والاختلاس**: وكل ما يأتي عن طريق استغلال المنصب لجر منفعة إلى شخص الإنسان. وقد استعمل النبيّ ﷺ رجلاً من الأزد يُقال له: ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم بها قال: هذا لكم وهذا أُهديَ إليَّ، قال راوي الحديث: فقام رسول الله ﷺ فحمد الله ثم أثنى عليه، ثم قال: «**أما بعد: فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاّني الله، فيأتي فيقول: هذا لكم وهذا هدية أُهديت إليّ، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً، والله لا يأخذ أحدٌ منكم شيئاً بغير حقه إلاَّ لقيَ الله يحمله يوم القيامة، فلا أعرفنَّ أحداً منكم لقيَ الله يحمل بعيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تَيْعَر**»، ثم رفع يديه

---

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر ٣٥٦/٤، وما بعدها، والفقه على المذاهب الأربعة ٢٢٤/٢.

حتى رُؤي بياض إبطيه ثم قال: **«اللّهمّ هل بلغت»**[1].

ويقول ﷺ: **«مَن استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلولٌ»**[2].

ويقول ﷺ: **«الراشي والمرتشي في النار»**[3].

١٠ - أكل أجرة الأجير: يقول ﷺ: **«أعطوا الأجير أجره قبل أن يجفّ عرقه»**[4].

ويقول ﷺ: **«قال الله عزّ وجل: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجلٌ أعطى بي ثم غدر، ورجلٌ باع حراً فأكل ثمنه، ورجلٌ استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره»**[5].

إلى غير ذلك من المكاسب التي لا يجيزها الإسلام، كبيع الخنزير والميتة، وكمهر البغي، وما في حكمه، وحلوان الكاهن، وما في حكمه، والكنز، وكترويج البضائع بالكذب والحلف، وسائر طرق الاستغلال.

---

(١) صحيح مسلم ١٤٦٣/٣، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال.

(٢) أخرجه أبو داود ٣٥٣/٣، في الخراج والإمارة، باب في أرزاق العمال، رقم ٢٩٤٣.

(٣) الترمذي ٦٢٣/٣، كتاب الأحكام، رقم ١٣٣٧، وسنن أبي داود ١٠/٤، كتاب الأقضية، رقم ٣٥٨٠، وابن ماجه ٧٧٥/٢، كتاب الأحكام، رقم ٢٣١٣، ومسند أحمد ١٦٤/٢.

(٤) سنن ابن ماجه ٨١٦/٢، كتاب الرهون، باب أجر الأُجراء، ورواه الطبراني في الأوسط. انظر: مجمع الزوائد للهيثمي ٩٨/٤.

(٥) صحيح البخاري بشرح الفتح ٤١٧/٤، كتاب البيوع، باب إثم مَن باع حراً.

وهكذا نرى أنَّ الإسلام لا يترك الحرية لصاحب المال ينميه كيف يشاء، وإنما يرسم له الطريق ليسير في دائرة الحدود المشروعة، والوسائل المباحة، ويبتعد عن كل ما فيه ضرر بالآخرين.

المبحث الثاني

الإسلام يراعي معاني الأخلاق

والإسلام يراعي معاني الأخلاق الفاضلة فلا يجوز للإنسان أن يهدر هذه المعاني أو يتخطَّى حدودها في أي جانب من جوانب نشاطه الاقتصادي، لأنَّ المجتمع الإسلامي يقوم على معاني الأخلاق كالمحبة والتعاون على الخير قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾[1].

فلا حسد ولا خصام ولا حقد ولا بغضاء ولا كذب ولا غش ولا خداع ولا غدر ولا ضرر ولا ضرار.

وإذا ما صار في يد الإنسان مال لم يجز أن ينفقه في الفحش والرذيلة ومتع الجسد المحرّمة، بل عليه أن ينفقه في سُبل الحلال وتنفيس الكرب عن المكروبين والمحتاجين، وإذا أراد الإنسان أن ينمي أمواله فلا يجوز له أن ينميها بما يفسد الأخلاق ويقطع المودة بين أبناء المجتمع كفتح حانات الخمور والفحش والإقراض بالربا ونحو ذلك.

---

(١) المائدة: ٢.

وهذه المراعاة لمعاني الأخلاق منها ما هو متروك لإيمان الإنسان ووجدانه، كالالتزام بالصدق والوفاء، ومنها ما تتدخل الدولة في إلزام الأفراد به وإجبارهم عليه مثل منعهم من الربا وفتح محلات الفحش والخمور[1] ونحوها.

المبحث الثالث

الإسلام يحثّ على العمل ويكره البطالة والكسل

والإسلام يحثّ على العمل ويبارك جهد العامل وكسبه الحلال، ويكره العجز والبطالة والكسل يقول الله تعالى: ﴿فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾[2].

ويقول سبحانه: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾[3].

ويقول ﷺ: **«ما أكل أحدٌ طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإنَّ نبيّ الله داود كان يأكل من عمل يده»**[4].

ولقد نهى الرسول ﷺ عن البطالة ونفّر من السؤال والتسول، وكان يوجّه السائلين إلى العمل حتى إنه أمر أحد

(١) أصول الدعوة، للدكتور: عبدالكريم زيدان، ص٢٣٤.

(٢) الملك: ١٥.

(٣) الجمعة: ١٠.

(٤) صحيح البخاري بشرح الفتح ٣٠٣/٤، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده.

السائلين أن يبيع الكساء والوعاء اللذين لا يملك غيرهما، ووجهه إلى شراء آلة ليعمل ويتكسب بها.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ رجلاً من الأنصار أتى النبيّ ﷺ يسأله، فقال له ﷺ: **«أما في بيتك شيء؟»** فقال: بلى، حِلسٌ (كساء غليظ) نلبس بعضه ونبسط بعضه وقَعْبٌ (وِعاء) نشرب فيه الماء، فقال ﷺ: **«ائتني بهما»**، فأتاه بهما، فأخذهما ﷺ بيده وقال: **«مَن يشتري هذين؟»** فقال رجلٌ: أنا آخذهما بدرهم، قال رسول الله ﷺ: **«مَن يزيد على الدرهم؟»** مرتين أو ثلاثاً، قال رجلٌ: أنا أخذهما بدرهمين، فأعطاهما إيّاه وأخذ الدرهمين فأعطاهما الأنصاري، وقال له: **«اشترِ بأحدهما طعاماً فانبذه إلى أهلك، واشترِ بالآخر قدوماً فائتني به»**، فأتاه فشدّ فيه رسول الله ﷺ عوداً بيده، ثم قال: **«اذهب فاحتطب ولا أرينّك خمسة عشر يوماً»**، فَفَعل، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوباً، وببعضها طعاماً، فقال ﷺ: **«هذا خير من أن تجيء والمسألة نُكتة** (علامة) **في وجهك يوم القيامة، إنَّ المسألة لا تصلح إلاّ لذي ثلاث: لذي فقر مدقع** (شديد الفقر) **أو لذي غرم مفظع** (كثير الدين)، **أو لذي دم موجع»**[1].

ويعتبر الإسلام أنَّ الذي يمد يده إلى الناس وهو قادر على العمل إنسان ذليل، لا حياء فيه، ولا شخصية له، يقول ﷺ:

---

(١) أخرجه أبو داود ٢/٢٩٢، كتاب الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة، والترمذي ٣/٥٢٢، كتاب البيوع، باب ما جاء في بيع من يزيد، والنسائي ٧/٢٥٩، كتاب البيوع، باب فيمن يزيد، وابن ماجه ٢/٧٤٠، كتاب التجارات، باب بيع المزايدة.

«اليد العليا خير من اليد السفلى، والعليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة»(١).

بل إنَّ الرسول ﷺ ليدفع الإنسان إلى العمل حتى آخر لحظة من لحظة من حياته فهو يقول: **«إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها»**(٢).

والإسلام يأمر بكفالة حق العمل يقول ﷺ - فيما يرويه عن ربّه عزَّ وجل -: **«ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجلٌ أُعطي بي ثم غدر، ورجلٌ باع حراً فأكل ثمنه، ورجلٌ استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره»**(٣).

كما يدعو إلى التعجيل بأداء أجر العامل، يقول ﷺ: **«أعطوا الأجير أجره قبل أن يجفّ عرقه»**(٤).

بل إنَّ الإسلام ليذهب إلى أبعد من هذا عندما يجعل لكل عامل الحق في المسكن، والإعانة في الزواج إذا لم يكن لديه ما يكفيه لتلبية هذه الحاجة الفطرية، وكذلك الحق في وسائل المواصلات حسب المناسب والمُيسر من أدوات الانتقال في كل عصر أي بحيث يذهب إلى عمله ويعود بيسر وسهولة.. يقول

---

(١) صحيح البخاري بشرح الفتح ٢٩٤/٣، في الزكاة، باب لا صدقة إلاّ عن ظهر غنى، ومسلم ٧١٧/٢، كتاب الزكاة، رقم ١٠٣٤.

(٢) مسند الإمام أحمد ١٨٤/٣.

(٣) صحيح البخاري بشرح الفتح ٤١٧/٤، كتاب البيوع، باب إثم من باع حراً.

(٤) سنن ابن ماجه ٨١٦/٢، كتاب الرهون، باب أجر الأجراء، ورواه الطبراني في الأوسط. انظر: مجمع الزوائد للهيثمي ٩٨/٤.

رسول الله ﷺ: **«مَن وليَ لنا عملاً وليس له منزل فليتخذ منزلاً، أو ليست له امرأة فليتزوج، أو ليست له دابة فليتخذ دابة»**[1].

وكل ذلك طبعاً من بيت مال المسلمين.

كما أنَّ الإسلام يقرّ المنافسة الحرة بين الأفراد في مجال العمل والنشاط الاقتصادي، ولكن في إطار الأخلاق الإسلامية الفاضلة كما سبق، فلكل فرد أن يضاعف نشاطه وجهده في عمله المشروع.. بشرط مراعاة معاني الأخلاق، فلا يجوز له الغش والخداع والخصام وتنزيل الأسعار إلى حدّ الخسارة بحجة المنافسة الحرة بينما القصد منها الإضرار بالآخرين.

وبهذا يتبيّن لنا أنَّ الإسلام كان له السبق في دفع الناس إلى العمل والجد والنشاط، كما أنَّ له السبق في تحقيق الضمان الاجتماعي والرعاية الكريمة للعمال، الأمر الذي لم تصل إليه قوانين العمل سواء في الشرق أو الغرب.

وأنَّ المنافسة الحرة في مجال التجارة والنشاط الاقتصادي يجب أن لا تلحق الإضرار بالآخرين.

كما نجد أنَّ فقهاء الإسلام قد قعَّدوا للعلاقة بين العامل ورب العمل في باب: (الإجارة)، وفصلوا في حق الأُجرة وفرّقوا بين الأُجرة على العمل والأُجرة على الزمن، وبين الأجير الخاص والأجير العام.

ولكن المشكلة أنَّ أعداء الإسلام لا يعرفون حقيقة الإسلام، ومن منطلق هذا الجهل ظنّوا أنَّ الإسلام مجرد دين لا نظام فيه ولا اقتصاد ولا سياسة.

---

(١) انظر: مسند الإمام أحمد ٤/٢٢٩.

المبحث الرابع

الإسلام يقرّر التكافل الاجتماعي بين أتباعه

والإسلام يقرّر التكافل الاجتماعي، ويحثّ على التعاون والمحبة بين المسلمين، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾[1].

والأحاديث في هذا الصدد كثيرة، منها قوله ﷺ: «**لا يؤمن أحدُكم حتى يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه**»[2].

وقوله ﷺ: «**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً**»[3].

والتكافل الاجتماعي في الإسلام يشمل:

١ - إيجاد التقوى عند الفرد والجماعة.

٢ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣ - إيجاد العمل لكل مواطن قادر، ونظرة الإسلام للكسب.

٤ - بناء الأُسرة بناءً كريماً حسب القيم الإسلامية.

---

(١) المائدة: ٢.

(٢) صحيح البخاري بشرح الفتح ٥٧/١، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ومسلم ٦٧/١، كتاب الإيمان، رقم ٧١.

(٣) صحيح البخاري بشرح الفتح ٤٥٠/١٠، كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً، ومسلم ١٩٩٩/٤، كتاب البر والصلة، رقم ٢٥٨٥.

٥ - محاربة العصبية القبلية، وأنَّ الرابطة بين الناس هي رابطة العقيدة.

٦ - حق الملكية وتنمية الموارد الاقتصادية على أُسس شرعية.

٧ - العدل والمساواة في كل شيء، وتحقيق الأُخوة بين أفراد الأمة.

٨ - توفير الحريات للناس، وحق الحياة الكريمة لأفراد الأُمة وفق أنظمة الشريعة الإسلامية[١].

والمجتمع الإنساني الذي دعا إلى تكوينه الإسلام على أُسسٍ من العقيدة والشريعة والأخلاق الثابتة مجتمعٌ متكافلٌ متضامنٌ، يقول ﷺ: **«مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى»**[٢].

ووسائل التكافل الاجتماعي في الإسلام كثيرة منها:

الزكاة، وكفالة الزوج لأفراد أُسرته، وصدقات التطوع، والأوقاف، والكفارات، والنذور، وكفالة الدولة للمحتاجين، وصدقة الفطر، وإسعاف الجائع والمحتاج، والضيافة، والعارية،

---

(١) انظر: النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص١٦٢، وكتاب المجتمع المتكافل، للدكتور: عبدالعزيز الخياط.

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ١٠/٤٣٨، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، ومسلم ٤/٩٩٩، كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

والإيثار، والهدية، والأضاحي.. إلخ[1].

والإسلام يقوم على أساس التوفيق والموازنة بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، وأنَّ قوام السياسة الاقتصادية في الإسلام حفظ هذا التوازن بتشريع وسط لا يجور على الفرد لحساب المجتمع، ولا يحيف على المجتمع من أجل الفرد.

وذلك على حدّ قوله تعالى: ﴿لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾[2].

وقوله ﷺ: **«لا ضرر ولا ضرار»**[3].

وقد صور لنا حديث الرسول ﷺ التالي كيفية التوفيق بين المصلحة العامة والخاصة حيث قال: **«مَثَلُ القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضُهم أعلاها وبعضُهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مرُّوا على من فوقهم، فقالوا: لو أنّا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً»**[4].

---

(١) انظر في هذا: كتاب التكافل الاجتماعي في الإسلام، لعبدالله علوان، ص٥١ وما بعدها.

(٢) البقرة: ٢٧٩.

(٣) ابن ماجه ٧٨٤/٢، كتاب الأحكام، رقم ٢٣٤٠، والموطأ ٧٤٥/٢، كتاب الأقضية، رقم ٣١، ومسند الإمام أحمد ٣٢٧/٥.

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ١٣٢/٥، كتاب الشركة، باب هل يُقرَع في القسمة والاستهام فيه؟ مسند الإمام أحمد ٢٦٩/٤.

المبحث الخامس

الإسلام لا يقول بالندرة ولا بالوفرة المطلقة بل كل شيء بمقدار

إنَّ المشكلة الاقتصادية في النظم الاقتصادية تقوم أساساً على ما يسمى «بالندرة النسبية» حيث إنَّ الموارد الطبيعية لا تكفي لمواجهة الحاجات الإنسانية المتطورة والمتزايدة.

والإسلام يرفض هذا الاتجاه فقد قدّر الله كل شيء، قال تعالى: ﴿وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَٰهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَٰسِىَ وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْزُونٍ ﴿١٩﴾ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ ﴿٢٠﴾ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢١﴾﴾[(١)].

والله تعالى وفَّر لكل شيء مقومات الحياة، قال تعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن دَآبَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا ٱللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ﴾[(٢)].

وقدّر أقوات الأرض وكفايتها لبني البشر قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ﴿١٠﴾﴾[(٣)].

والأرض تتسع لما يخلق الله رزقاً ومكاناً، لأنَّ الله تعالى سخَّر كلَّ شيء لبني البشر.

وما من شيء من أرزاق الخلق والعباد ومنافعهم إلاَّ عند الله

---

(١) الحجر: ١٩ ـ ٢١.

(٢) العنكبوت: ٦٠.

(٣) فصلت: ١٠.

تعالى خزائنه ومستودعاته، ولكن لا ينزله إلاً على حسب حاجة الخلق إليه، وعلى حسب المصالح، كما يشاء تعالى ويريد، وكل ذلك موزون بميزان الحكمة بدقة وإحكام وتقدير.

ولكن ظاهرة وجود الندرة في بعض النواحي لها أسباب فمن ذلك:

١ ـ عدم التزام الإنسان بهدي الله، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾﴾[١].

٢ ـ للابتلاء والاختبار قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾[٢].

٣ ـ عدم استخدام الإنسان لكافة طاقاته سواء ذهنية أو عقلية.

٤ ـ ظلم الخلق بعضهم لبعض وذلك مثل ما تفعله بعض الدول الرأسمالية من إلقاء المنتجات في البحر أو إحراقها بينما تكون كثير من الشعوب تعاني من المجاعات[٣].

وكما أنَّ الإسلام يرفض الندرة، فإنه يرفض الوفرة المطلقة،

---

(١) الأعراف: ١٣٠.

(٢) البقرة: ١٥٥ ـ ١٥٧.

(٣) انظر: النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٦٥، عن ملامح الاقتصاد الإسلامي، لمصطفى الهمشري، ص١٩.

قال تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وَكُلُّ شَىْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾[2].

وقال سبحانه: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾[3].

ومع كون الخالق جلَّ وعلا قد سخّر كلَّ شيء في السمٰوات والأرض لبني البشر حيث قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْفُلْكَ لِتَجْرِىَ فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَٰرَ ﴿٣٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ دَآئِبَيْنِ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ﴿٣٣﴾﴾[4].

وقال سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا۟ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا۟ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾[5].

ومع أنَّ الله تعالى قد سخَّر الكون كله للإنسان فإنَّه لا يعني حصوله على كل شيء بلا جهد أو عمل، بل لقد ربط بين التسخير والدعوة إلى التفكير والبحث والإطلاع وهو بهذا يُرشد الناس إلى أن يستخدموا الأساليب العلمية في المشاهدة والملاحظة والتجربة والبحث عن الظواهر المختلفة واستنباط القوانين للإفادة مما خلق الله لهم وسخَّر.

---

(١) الشورى: ٢٧.
(٢) الرعد: ٨.
(٣) الفرقان: ٢.
(٤) إبراهيم: ٣٢، ٣٣.
(٥) النحل: ١٤.

ولو كان كل شيء يتّصف بالوفرة المطلقة لتكاسل الناس وتقاعسوا عن العمل، وقد حثَّ الإسلام على السعي والكسب ولا شكّ أنَّ الثمرة على قدر الجهد والعمل.

المبحث السادس

حكم التأمين في الشرع الإسلامي

التأمين في الإسلام عقدٌ فيه غرر، وربا، ومغامرة، وسوء أخلاق لا مصلحة فيه، لأنَّ تنمية الأموال لا تأتي عن طريق الربا والغش والخداع بل تكون في الوجوه المشروعة.

ولا فرق في الحرمة بين التأمين الذي تتولاه الشركات الخاصة أو الذي تتولاه الدولة بنفس أنظمة التأمين في الشركات لأنَّ الحرام يشمل الأفراد كما يشمل الجماعات والدول[1].

وكان موضوع التأمين في إطار الشرع محل دراسات وأبحاث جادة ومتعددة، وكان منها ما قُدِّم لمؤتمر الاقتصاد الإسلامي الأول (١٣٩٦هـ) بمكة، وقد انتهت دراسات المؤتمر بشأن التأمين إلى ما يلي: يرى المؤتمر أنَّ التأمين الذي تمارسه شركات التأمين التجاري لا يحقق الصيغة الشرعية للتعاون والتضامن، لأنه لم تتوافر فيه الشروط الشرعية، وقد اقترح المؤتمر تأليف لجنة من ذوي الاختصاص من علماء الشريعة وعلماء الاقتصاد المسلمين لاقتراح صيغة للتأمين خالية من الربا والغرر ويحقق التعاون المنشود بدلاً من التأمين التجاري.

---

(١) النظام الاقتصادي في الإسلام، لمحمود الخطيب، ص٢٢١.

وبعد تداول الرأي في ذلك أعدت اللجنة قراراً لمجمع الفقه الإسلامي في المملكة العربية السعودية، حول التأمين يقضي بتحريم التأمين التجاري بجميع أنواعه، سواء كان على النفس أو البضائع التجارية أو غير ذلك.

وقد قرّر تحريمه مجلس هيئة كبار العلماء بدورته المنعقدة بتاريخ ١٣٩٧/٤/٤هـ، بمدينة الرياض، كما قرّر بتحريمه مجمع الفقه الإسلامي بدورته الأولى المنعقدة بمكة المكرمة ١٠ /شعبان ١٣٩٨هـ، استناداً إلى ما يلي:

١ ـ إنَّ عقد التأمين من عقود المعاوضات الاحتمالية المشتملة على الغرر الفاحش، فإنَّ الكارثة قد تقع وقد لا تقع فالجهالة قائمة فيما يعطي وفيما يأخذ.

٢ ـ عقد التأمين من ضروب المقامرة لما فيه من المخاطرة في معاوضات مالية، والقمار منهيٌ عنه.

٣ ـ إنَّ في التأمين التجاري ربا الفضل، وربا النسيئة المحرمين.

٤ ـ إنَّ في التأمين التجاري من الرهان المحرم.

٥ ـ عقد التأمين فيه أخذ مال الغير بلا مقابل وهذا محرَّم.

٦ ـ في عقد التأمين التجاري الإلزام بما لا يلزم شرعاً، فإنَّ المؤمن لم يحدث الخطر، ولم يتسبب في حدوثه، وإنما كان التعاقد على ضمان الخطر مقابل مبلغ يدفعه المستأمن له، والمؤمن لم يبذل عملاً للمستأمِن فكان حراماً.

البديل الشرعي للتامين التجاري:

لقد أقرّت هيئة كبار العلماء جواز التأمين التعاوني في الدورة العاشرة المنعقدة بمدينة الرياض ١٣٩٧/٤/٤هـ، وأيَّد ذلك مجمع الفقه الإسلامي في دورته الأولى السالفة الذِّكر وذلك استناداً إلى الأدلَّة التالية:

١ - إنَّ التأمين التعاوني من عقود التبرع التي يقصد بها أصالة التعاون على تفتيت الأخطار والاشتراك في تحمُّل المسؤولية عند نزول الكوارث، وذلك عن طريق مشاركة أشخاص بمبالغ نقدية تخصص لتعويض مَن يصيبه الضرر، فجماعة التأمين التعاوني لا يستهدفون تجارةً ولا ربحاً من أموال غيرهم وإنما يقصدون توزيع الأخطار بينهم، والتعاون في تحمُّل الضرر.

٢ - خلو التأمين التعاوني من الربا بنوعيه: ربا الفضل، وربا النسيئة، فليست عقود المساهمين ربوية ولا يستغلون ما جُمع من الأقساط في معاملات ربوية.

٣ - إنَّه لا يضر المساهمين في التأمين التعاوني بتحديد ما يعود عليهم من النفع، لأنهم متبرعون فلا مخاطرة ولا غرر ولا مقامرة، بخلاف التأمين التجاري، فإنه عقد معاوضة مالية تجارية.

٤ - قيام جماعة من المساهمين، أو مَن يمثلهم باستثمار ما جمع من الأقساط لتحقيق الغرض الذي من أجله أُنشىء هذا التعاون سواءً كان القيام تبرّعاً، أو مقابل أجر معين.

مما سبق نستنتج أنَّ التأمين التجاري عقد باطل لا يقرّه دين ولا خُلق، لما فيه من مفاسد وشرور، وربما جمع من كبائر، ولا سيّما الربا، وأنَّ البديل الإسلامي هو التأمين التعاوني التبادلي الجائز شرعاً باتّفاق جميع العلماء والفقهاء، لأنه من قبيل التعاون على البرّ[1].

❀ ❀ ❀

(١) لمزيد من المعلومات راجع قرارات مجمع الفقه الإسلامي ١٣٩٨هـ، وهيئة كبار العلماء ١٣٩٧هـ، وقرارات لجنة دراسة البديل الإسلامي للتأمين التجاري المقدم بمجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة، الدورة الأولى ١٠/شعبان ١٣٩٨هـ، من مبادىء الاقتصاد الإسلامي، لمحمود الخطيب، ص١٣٤ ـ ١٣٧.

الخاتمة

وبعد حمد الله وتوفيقه على إتمام هذا البحث المتواضع أود أن أثبت أهم النتائج والتوصيات فيما يلي:

أولاً: أهم النتائج:

١ - إنَّ ظهور النظام الرأسمالي هو نتيجة للظروف الاجتماعية والاقتصادية التي سادت المجتمع الغربي في القرون الوسطى، وذلك كسيطرة النظام الإقطاعي على المجتمع، حيث كانت طبقة المالكين الأغنياء تستغلّ طبقة الفقراء، بكل ما أوتيت من قوة لمصالحها الخاصة.

وهناك سيطرة الكنيسة على المجتمع بمختلف الصور الدِّينية، والمالية، والسياسية.

والرأسمالية وثيقة الصلة بالثورة الصناعية التي حدثت في بريطانيا وامتدت إلى بقية البلدان الأوروبية. منذ أواخر القرن الثامن عشر الميلادي.

٢ - لليهود دور كبير في نشأة الرأسمالية الربوية، فقد كان أثرهم عميقاً في حياة الناس المادية والأخلاقية والدِّينية،

وكانت معاولهم تضرب بشدة جذور الدِّين والخير والفضيلة لتقتلها من أساسها وتزرع مكانها بذور الشرّ والفساد، والحصول على الربح الفاحش من أسهل سبيل.

٣ ـ الأُسس والقواعد التي يقوم عليها النظام الرأسمالي تتمثّل في: تقديس الملكية الفردية، والبحث عن الربح بشتّى الطرق والأساليب، والمنافسة والمزاحمة في الإنتاج وفي الأسواق، وقانون العرض والطلب، وهذه الأُسس ينعدم فيها التعاون، والتعاطف والتراحم بين الناس، ويحلّ مكانها الظلم والاستغلال والكراهية، وتتحول الحياة فيها إلى غابة يأكل القوي فيها الضعيف.

٤ ـ إنَّ أي نظام غير النظام الإسلامي لا يسلم من العيوب مهما كانت مزاياه، وإنَّ من عيوب النظام الرأسمالي، كونه يقف إلى تأييد ومؤازرة طبقة معينة تمتلك أدوات الإنتاج، وتحتكرها، وتهدف إلى الحصول على الأرباح بأي طريق كان، بينما يهمل مصلحة المجتمع وحاجاته أو احترام المصلحة العامة.

والنظام الرأسمالي يقوم على الاحتكار، والتعامل بالربا أو الغش، أو الغبن الفاحش، أو استغلال الوظيفة، أو التحايل، والسرقة، غير المباشرة، وهو يؤدي إلى البطالة إلى غير ذلك من العيوب التي لا يقرّها الإسلام.

٥ ـ لقد أدّت الرأسمالية إلى ضعف الوازع الدِّيني، وطغيان الوازع المادي، وفقدان الإحساس بالآخرين، وانفصال الطبقات ذات الأموال الكبيرة عن الطبقات الفقيرة، وقد

نتج عن ذلك ظهور الحسد والحقد والكراهية، وتثبيط الرغبة في الخدمات الاجتماعية.

كما أنَّ توسع الرأسمالية في مفهوم الحرية قد أدّى بها إلى الفوضى في الاعتقاد وفي السلوك وتفكك عُرى الأسرة، وانحلال الروابط الاجتماعية.

٦ ـ إنَّ ما في النظام الرأسمالي من مزايا كالاعتراف بالفرد وشخصه وحقوقه قد أقرّها الإسلام منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان.

٧ ـ إنَّ مفاهيم الإسلام الاقتصادية ترتكز على: كون المال مال الله، وأنَّ الإنسان مستخلف على ما تحت يده من نعم الله، وأنَّ الملكية الخاصة هي ابتلاء واختبار للعبد عن تصرفه فيها. وأنَّ الملكية الخاصة التي أقرّها الإسلام مقيدة بوسائل الكسب المشروعة، والإنفاق وأداء حق المال.

٨ ـ إنَّ الإسلام يراعي معاني الأخلاق الفاضلة في جميع جوانب أنشطة الإنسان الاقتصادية.

٩ ـ إنَّ الإسلام يحثّ على العمل ويبارك جهد العامل الحلال، ويكره البطالة والكسل، ويسعى على تحقيق الضمان الاجتماعي والرعاية الكريمة للعمال.

١٠ ـ إنَّ الإسلام يقرّر التكافل الاجتماعي بين أتباعه، كما يقوم على أساس الموازنة بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع.

١١ ـ الإسلام لا يقول بالندرة ولا بالوفرة المطلقة، بل كل شيء فيه بمقدار.

١٢ ـ إنَّ الشريعة الإسلامية تكفل مصالح العباد وتنظم كافة شؤون حياتهم.

١٣ ـ إنَّ التأمين التجاري فيه غرر، وربا، ومقامرة، وسوء أخلاق، وفيه مفاسد وشرور عديدة.

وأنَّ البديل الإسلامي هو التأمين التعاوني التبادلي، لأنه من قبيل التعاون على البرّ والإحسان.

ثانياً: التوصيات والمقترحات:

١ ـ ضرورة قيام الجامعات في العالم الإسلامي بتدريس مادة الاقتصاد الإسلامي، ورعاية جهود البحث العلمي في مجالاته وتوفير الإمكانيات اللازمة لخدمته، حتى تتكون عقلية أبناء الأمة على أُسس قوية من قيم الإسلام وغاياته وتصوراته.

٢ ـ إنَّ المسلمين هم أولى الناس باتباع النظام الإسلامي وبذل الجهد في توضيح جوانبه، بدلاً من الجهد السلبي الضائع في محاولات تطويع الإسلام للنظم الغربية التي تقودهم إلى الحلول الزائفة.

٣ ـ دعوة المسلمين إلى دعم البنوك الإسلامية وتشجيعها، وعدم التعامل مع البنوك الربوية.

٤ ـ الاهتمام بتدريب العاملين في البنوك الإسلامية لتحقيق المستوى اللائق لكفايتهم العملية.

٥ ـ دعوة المسلمين إلى العمل بالإسلام، إذ هو السبيل الوحيد لإنقاذ البشرية من كل ما تعانيه من مشكلات وأزمات.

وختاماً. . أسأل الله تعالى أن يعز الإسلام والمسلمين، وأن يذل أعداء الدِّين في كل مكان، وأن يعين الأمة الإسلامية على حلّ مشاكلها الاقتصادية وغيرها على ضوء الكتاب والسنّة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله وسلّم على نبيّنا وقدوتنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

❀ ❀ ❀

قائمة
بأهم المراجع والمصادر

- القرآن الكريم.

١ - **أجنحة المكر الثلاثة**، لعبدالرحمٰن الميداني، ط السادسة، دار القلم.

٢ - **أحجار على رقعة الشطرنج**، وليام كار، دار النفائس، ط الأولى.

٣ - **الاتجاهات الفكرية المعاصرة**، د.علي جريشة، دار الوفاء المنصورة، ط الأولى، ١٤٠٧هـ.

٤ - **الاتجاهات الفكرية المعاصرة وموقف الإسلام منها**، د.جمعة الخولي، ط الأولى، ١٤٠٧هـ.

٥ - **أسس الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة**، أبو الأعلى المودودي، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ١٤٠٨هـ.

٦ - **الإسلام وأيديولوجيات الفكر المعاصر**، علال الهاشمي.

٧ - **أصول الاقتصاد الإسلامي**، د.رفيق يونس المصري، دار القلم، دمشق، ط الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٨ - **أصول الدعوة**، لعبدالكريم زيدان، جمعية الأماني، ببغداد، ط الثالثة، ١٣٩٦هـ.

٩ - **انهيار الشيوعية أمام الإسلام**، د.سعد الدِّين صالح، ط الأولى، ١٤١٠هـ، دار الأرقم، مصر.

١٠ ـ **بروتوكولات حكماء صهيون**، ترجمة: محمد خليفة التونسي، ط الخامسة، ١٤٠٠هـ، بيروت.
١١ ـ **تنظيم النسل وموقف الشريعة الإسلامية منه**، للدكتور/ عبدالله بن عبدالمحسن الطريقي، ط الأولى، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م، الرياض.
١٢ ـ **التطور الاشتراكي**، د. نظير سعداوي.
١٣ ـ **التكافل الاجتماعي في الإسلام**، عبدالله علوان، الدار السعودية للنشر.
١٤ ـ **تفسير القرآن العظيم**، للحافظ ابن كثير، مطبعة الفجالة الجديدة، القاهرة، ط الأولى، ١٣٨٤هـ.
١٥ ـ **الجامع الصحيح لأبي عيسى الترمذي**، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٦ ـ **سنن أبي داود**، دار الحديث للطباعة والنشر، إعداد وتعليق: الدعاس وعادل السيد.
١٧ ـ **سنن ابن ماجه**، دار الفكر، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي.
١٨ ـ **سنن النسائي**، المكتبة العلمية، بيروت.
١٩ ـ **السياسة المالية في الإسلام**، عبدالكريم الخطيب، دار الفكر العربي، القاهرة، ط الثانية.
٢٠ ـ **صحيح البخاري**، بشرح الفتح، طبع المكتبة السلفية.
٢١ ـ **صحيح مسلم**، دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي.
٢٢ ـ **العلمانية**، لسفر الحوالي، دار مكة للطباعة والنشر، ط الأولى، ١٤٠٢هـ.
٢٣ ـ **قواعد وأحكام في الاقتصاد الإسلامي**، يوسف العظم، منشورات العصر الحديث، ط الأولى، ١٤٠٤هـ.
٢٤ ـ **القوانين الأساسية للاقتصاد الرأسمالي**، جان بابي، دار العلوم الحديثة، بيروت.

٢٥ ـ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لأبي بكر الهيثمي، مكتبة القدس، القاهرة، ١٣٥٣هـ.
٢٦ ـ **المذهب الاقتصادي الإسلامي**، د.عدنان خالد التركماني، ط الأولى، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م، توزيع مكتبة السوادي، جدة.
٢٧ ـ **مذاهب فكرية معاصرة**، محمد قطب، دار الشروق، ط الثانية، ١٤٠٧هـ.
٢٨ ـ **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، دار صادر، بيروت.
٢٩ ـ **معركة الإسلام والرأسمالية**، سيد قطب، دار الشروق، ط الثامنة، ١٤٠١هـ.
٣٠ ـ **من مبادىء الاقتصاد الإسلامي**، لمحمود الخطيب، ط الثانية، ١٤١٠هـ، الرياض.
٣١ ـ **الموسوعة العربية الميسرة**، دار نهضة لبنان للطبع والنشر، بيروت.
٣٢ ـ **الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة**، إصدار الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض، ط الثانية، ١٤٠٩هـ.
٣٣ ـ **موسوعة الهلال الاشتراكية**.
٣٤ ـ **الموطأ للإمام مالك بن أنس**، دار إحياء الكتب العربية، تعليق: محمد فؤاد عبدالباقي.
٣٥ ـ **النظام الاقتصادي في الإسلام**، الدكتور/ أحمد العسال وزميله، مكتبة وهبة، ط الثالثة، ١٤٠٠هـ.
٣٦ ـ **النظام الاقتصادي في الإسلام**، لمحمود الخطيب، مكتبة الحرمين، الرياض، ط الأولى، ١٤٠٩هـ.
٣٧ ـ **النظم الاقتصادية في العالم عبر العصور وأثر الفكر الإسلامي فيها**، للدكتور/ أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، ط الأولى، ١٩٧٦م، القاهرة.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
الفصل الأول: التعريف بالرأسمالية ونشأتها	١١
المبحث الأول: تعريف الرأسمالية	١١
المبحث الثاني: نشأة الرأسمالية	١٣
المبحث الثالث: أشهر المذاهب وأبرز الشخصيات	١٦
المبحث الرابع: دور اليهود في نشأة الرأسمالية	٢٢
المبحث الخامس: أنواع الرأسمالية	٢٥
الفصل الثاني: أسس الرأسمالية ومصادر رؤوس الأموال	٢٨
المبحث الأول: في الأسس التي يقوم عليها النظام الرأسمالي	٢٨
المبحث الثاني: مصادر رؤوس الأموال	٣١
الفصل الثالث: في عيوب النظام الرأسمالي وآثاره	٣٤
المبحث الأول: أهم عيوب النظام الرأسمالي	٣٤
المبحث الثاني: آثار النظام الرأسمالي	٣٧
المبحث الثالث: في الإصلاحات التي طرأت على النظام الرأسمالي	٣٩
الفصل الرابع: في موقف الإسلام من الرأسمالية	٤١
المبحث الأول: الإسلام يقرّ الملكية الخاصة في حدود المشروع	٤٢
المبحث الثاني: الإسلام يراعي معاني الأخلاق	٥١

الموضوع	الصفحة
المبحث الثالث: الإسلام يحثّ على العمل ويكره البطالة والكسل	٥٢
المبحث الرابع: الإسلام يقرّر التكافل الاجتماعي بين أتباعه ...	٥٦
المبحث الخامس: الإسلام لا يقول بالندرة ولا بالوفرة المطلقة بل كل شيء بمقدار	٥٩
المبحث السادس: حكم التأمين في الشرع الإسلامي	٦٢
الخاتمة	٦٦
قائمة بأهم المراجع والمصادر	٧١
الفهرس	٧٥

❀ ❀ ❀